

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

**قرارات**  
**المجلس الأعلى للجامعات**  
**الجلسة رقم (٦٧٠) بتاريخ ١٦/١٢/٢٠١٧م**

(١) مناقشة موضوع إدارة الأزمات والكوارث بالجامعات المصرية.

• القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة لإدارة الأزمات والكوارث الطارئة بالجامعات المصرية من كل من السادة:

الاسم	الدرجة	العضوية
أ.د/ ممدوح مصطفى غراب	رئيس جامعة قناة السويس	رئيساً
أ.د/ محمد حسن القناوي	رئيس جامعة المنصورة	عضواً
أ.د/ خالد عبد الباري	رئيس جامعة الزقازيق	عضواً
أ.د/ عصام الكردي	رئيس جامعة الإسكندرية	عضواً
أ.د/ عبد الوهاب عزت	رئيس جامعة عين شمس	عضواً
أ.د/ منصور حسن	رئيس جامعة بني سويف	عضواً
أ.د/ حسام عبد الغفار	أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات لشئون المستشفيات الجامعية	منسقاً للجنة

وذلك لإعداد وتحديد الإجراءات اللازمة وخريطة العمل المطلوبة التي تتبع في حالة حدوث أزمات في المستقبل حسب الموقع الجغرافي لحدوث الأزمة وكيفية التعامل معها، تعرض في الجلسة القادمة.

(٢) استعداد الجامعات لامتحانات نهاية الفصل الدراسي الأول للعام ٢٠١٧/٢٠١٨.

• القرار:

قرر المجلس التأكيد على أهمية استعداد الجامعات لامتحانات نهاية الفصل الدراسي الأول، والحرص على حسن الأداء وسرعة إعلان النتائج فور الانتهاء منها. مع التأكيد على إدارات الكليات وأعضاء هيئة التدريس بمنع السفر أثناء فترة الامتحانات والتواجد داخل الجامعات والكليات والمعاهد لإدارة الامتحانات.

(٣) الأنشطة الطلابية.

• القرار:

قرر المجلس التأكيد على ضرورة دعم التواصل والحوار بين الطلاب والأساتذة، والاهتمام بكافة الأنشطة والمبادرات الطلابية، بما يسهم في

تكوين الشخصية المتكاملة للطالب الجامعي، وقيام الجامعات بتقديم خططها ورؤيتها لهذه الأنشطة خلال أجازة نصف العام.

#### (٤) انتشار ظاهرة تزوير الشهادات الجامعية.

##### • القرار:

قرر المجلس التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بمراعاة استخدام شهادات غير قابلة للتزوير وأن تكون كافة شهادات خريجي الجامعات لمرحلة البكالوريوس والليسانس والدراسات العليا مصحوبة بعلامة مائية تمنع تزويرها، أو القيام بطرق أخرى تضمن عدم تزوير الشهادات، والاستفادة من تجارب بعض الجامعات صاحبة الخبرة في هذا الشأن.

#### (٦) مناقشة موضوع انتخابات الاتحادات الطلابية بالجامعات في العام

الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨.

##### • القرار:

قرر المجلس التوصية لدى الجامعات بالتأكيد على أهمية الاتحادات الطلابية ودورها كهمزة وصل بين الإدارات الجامعية والطلاب.

#### (٧) تقرير عن البدائل المتاحة لتنفيذ ونشر مقرر حقوق الإنسان ومكافحة

الفساد.

##### • القرار:

قرر المجلس أن يتم تدريس مقرر حقوق الإنسان ومكافحة الفساد بنظام المقررات الإلكترونية المفتوحة MOOCS يتم وضعه على الحوسبة السحابية الخاصة بمشروع تطوير نظم وتكنولوجيا المعلومات (ICTP) بوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي وذلك حتى يتسنى إنجاز المهام في الوقت الذي تم تحديده باللجنة المشكلة في هذا الشأن، مع ضرورة إتاحة ملف Pdf للمقرر على منصة EGYMOOCS، مع الحفاظ على حقوق الملكية الفكرية للمجلس الأعلى للجامعات والسادة مؤلفي المقرر وعدم طباعته أو نشره واستغلاله في أغراض الربح إلا بموافقة المجلس الأعلى للجامعات، مع الحفاظ على حقوق الملكية الفكرية للمجلس الأعلى للجامعات، والسادة مؤلفي المقرر وعدم طباعته أو نشره واستغلاله في أغراض الربح إلا بموافقة المجلس الأعلى للجامعات، مع الإستهانة بفرق العمل بجامعات (عين شمس، الفيوم، المنيا، بنها) للمعاونة في اتمام العمل وهم:

م	الاسم	التخصص	الجامعة
١	محمود عادل	مصمم تعليمي بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	الفيوم
٢	دينا فؤاد	مصمم تعليمي بمركز انتاج	الفيوم

	المقررات الإلكترونية		
٣	مصمم تعليمي بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	سميرة حسن	المنيا
٤	مصمم تعليمي بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	عمرو إبراهيم	عين شمس
٥	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	منتصر فيض	المنيا
٦	مصمم تعليمي بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	عمرو مصطفى	المنيا
٧	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	محسن مصطفى	الفيوم
٨	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	أسماء مصطفى	الفيوم
٩	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	شيماء عبد الملك	الفيوم
١٠	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	أيمن عبد الظاهر	الفيوم
١١	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	هناء مدحت	عين شمس
١٢	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	سها محمد	بنها
١٣	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	هانم محمد	بنها
١٤	مصمم جرافيك بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	محمد حبلظ	بنها
١٥	مطور محتوى بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	إيمان صلاح	الفيوم
١٦	مطور محتوى بمركز انتاج المقررات الإلكترونية	إيمان عبد العزيز	الفيوم

والتوصية لدى السادة رؤساء هذه الجامعات بتفريغ فرق العمل المذكورة أعلاه من أي أعمال بالجامعة لحين الانتهاء من انتاج المقرر.

(٨) محضري اجتماع اللجنة للنظر في مطالب العاملين بالجامعات بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠، ٢٠١٧/١٢/١٢.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمحضري اجتماع اللجنة المشكلة للنظر في مطالب العاملين بالجامعات بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠، ٢٠١٧/١٢/١٢، مع إحالة

الموضوع إلى السيد أ.د/ حسين عيسى رئيس لجنة الخطة والموازنة بمجلس النواب للتفاوض مع وزارة المالية في هذا الشأن.

(٩) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة عين شمس المتضمن حكم المحكمة الدستورية العليا بشأن منح عضو هيئة التدريس أجازة بدون مرتب لمرافقة الزوج/ الزوجة مع التصريح له بالعمل لمن لم يقضي ٣ سنوات في وظيفة مدرس متى توافرت الشروط اللازمة للتصريح بالعمل.  
• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بحكم المحكمة الدستورية العليا بشأن منح عضو هيئة التدريس أجازة بدون مرتب لمرافقة الزوج/ الزوجة مع التصريح له بالعمل لمن لم يقضي ٣ سنوات في وظيفة مدرس متى توافرت الشروط اللازمة للتصريح بالعمل.

٢- تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ عباس منصور	رئيس جامعة جنوب الوادي
أ.د/ ماجد القمري	رئيس جامعة كفر الشيخ
أ.د/ معوض محمد الخولي	رئيس جامعة المنوفية
أ.د/ محمد حسن القناوي	رئيس جامعة المنصورة
أ.د/ عبد الوهاب عوت	رئيس جامعة عين شمس
أ.د/ محمد الشناوي	المستشار القانوني لوزير التعليم العالي والبحث العلمي

لتقديم مقترح لإجراء تعديل تشريعي لتعيين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالجامعات المصرية.

(١٠) كتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي متضمناً كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة المنوفية بشأن إيجاد حلول لدعم أسر السادة أعضاء ومعاوني هيئة التدريس الذين يتوفون في سن صغير في بداية حياتهم الوظيفية الأمر الذي يترتب عليه حصول ذويهم على معاش ضئيل للغاية، وذلك بزيادة معاش هذه الحالات أو تقرير معاش استثنائي لأسرهم.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- إحالة الموضوع إلى اللجنة المشكلة بجلسة المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١٧ لدراسة ووضع آليات تطوير خدمات التأمين الصحي

لأعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة والعاملين بالجامعات المصرية، وذلك من خلال سياسة واضحة تحقق تحسين الرعاية الصحية لهم خارج مظلة تأمين وزارة الصحة.

٢- ضم كل من:

الاسم	الدرجة
أ.د/ ممدوح مصطفى غراب	رئيس جامعة قناة السويس
أ.د/ معوض محمد الخولي	رئيس جامعة المنوفية

إلى اللجنة المشار إليها بعاليه.

(١٢) التصديق على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٦٩) بتاريخ ١٦/١١/٢٠١٧.

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٦٩) بتاريخ ١٦/١١/٢٠١٧.

\* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٥٢) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٧.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٥٢) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٧ الذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٤١) كتب السادة رؤساء الجامعات (القاهرة - الإسكندرية - الزقازيق - دمنهور) بشأن موافقة جامعاتهم على إنشاء برنامج موحد ومشترك لمنح درجة الماجستير في الإدارة المستدامة للأراضي بنظام الساعات الأوروبية (ECTS) وما يقابلها من الساعات المعتمدة وذلك في إطار المشروع المشترك مع بعض الجامعات الأوروبية وبتمويل من الاتحاد الأوروبي لدعم منظومة التعليم العالي واعتماد وإضافة لائحته الموحدة للوائح الداخلية لمرحلة الدراسات العليا للجامعات المشار إليها.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- إضافة برنامج موحد ومشترك لمنح درجة الماجستير في الإدارة المستدامة للأراضي بنظام الساعات الأوروبية (ECTS) وما يقابلها من الساعات المعتمدة وذلك في إطار المشروع المشترك مع بعض الجامعات الأوروبية وبتمويل من الاتحاد الأوروبي لدعم منظومة التعليم العالي واعتماد

وإضافة لائحته الموحدة للوائح الداخلية لمرحلة الدراسات العليا لكل من جامعات (القاهرة - الإسكندرية - الزقازيق - دمنهور).  
٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٤٣) كتاب السيد أ.د/ نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون الدراسات العليا والبحوث بشأن إضافة وبدء الدراسة بالبرامج الجديدة بنظام الساعات المعتمدة (مرحلة الدراسات العليا) للأقسام العلمية المختلفة بكلية الآثار بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- إضافة البرامج الجديدة بنظام الساعات المعتمدة (مرحلة الدراسات العليا) للأقسام العلمية المختلفة بكلية الآثار - جامعة القاهرة وذلك على النحو المبين بكتاب الجامعة، وبدء الدراسة بها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٨/٢٠١٩.

٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٤٤) توصية اللجنة العليا للنظر في تظلمات السادة أعضاء هيئة التدريس من بعض توصيات اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ٢١/١١/٢٠١٧  
بالموافقة على ترقية السيدة الدكتورة/ ماريث يوسف عوض الله - مدرس الأشعة التشخيصية بكلية الطب جامعة القاهرة لدرجة أستاذ مساعد.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة للموافقة على ترقية السيدة الدكتورة/ ماريث يوسف عوض الله مدرس الأشعة التشخيصية بكلية الطب بالجامعة لدرجة أستاذ مساعد تخصص " الأشعة التشخيصية والتصوير الطبي" لحصولها على تقدير جيد جداً في بحث وتقدير جيد في ثلاثة أبحاث وتقدير مقبول في ثلاثة أبحاث بإجمالي نقاط ٤٢.٤٥/٧٠ ودرجة مناقشة ١٠/٨ ودرجة نشاط علمي ٢٠/٢٠ بإجمالي تقييم ٨٢.٤٢/١٠٠ درجة.

(٤٦) توصية اللجنة العليا للنظر في تظلمات السادة أعضاء هيئة التدريس من بعض توصيات اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ٢١/١١/٢٠١٧  
بالموافقة على ترقية السيد الدكتور/ على محمد على - الأستاذ المساعد بقسم الفلك وعلوم الفضاء بكلية العلوم جامعة القاهرة لدرجة أستاذ علم الفلك " فيزياء فلكية نسباوية".

## ● القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة للموافقة على ترقية السيد الدكتور/ علي محمد علي - الأستاذ المساعد بقسم الفلك وعلوم الفضاء بكلية العلوم بالجامعة لدرجة أستاذ تخصص علم الفلك " فيزياء فلكية نسباوية " لحصوله على إجمالي تقديرات الأبحاث في مرتي التقدم الأول والثاني تقدير جيد في ثلاثة أبحاث وتقدير مقبول في أربعة أبحاث وتقدير ضعيف في بحث واستبعاد أربعة أبحاث بإجمالي نقاط ٧٠ / ٥٠.٩١ ودرجة مناقشة ١٠ / ٧.٥ ودرجة نشاط علمي ٢٠ / ١٢ بإجمالي تقييم ١٠٠ / ٧٠.٤١ درجة.

(٥٤) كتاب جامعة القاهرة بشأن تعديل لائحة قسم التربية الفنية بكلية التربية النوعية بالجامعة.

## ● القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:  
١- تعديل لائحة قسم التربية الفنية بكلية التربية النوعية - جامعة القاهرة، وذلك على النحو المبين بكتاب الجامعة.  
٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

\* اعتماد محضر اجتماع خدمة المجتمع وتنمية البيئة رقم (٣٥) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٦.

## ● القرار:

اعتماد محضر اجتماع خدمة المجتمع وتنمية البيئة رقم (٣٥) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٦ الذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٦٨) تقرير السيد اللواء أ.ح/ علي هريدي - المشرف على قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار رئاسة مجلس الوزراء بشأن كيفية الارتقاء بمنظومة الوعي المجتمعي لدى طلاب الجامعات المصرية بهدف بناء ورفع الوعي المجتمعي في مجال إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر.

## ● القرار:

أحيط المجلس بتقرير السيد اللواء أ.ح/ علي هريدي - المشرف على قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار رئاسة مجلس الوزراء بشأن كيفية الارتقاء بمنظومة الوعي المجتمعي لدى طلاب الجامعات المصرية بهدف بناء ورفع الوعي المجتمعي في مجال إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر، مع التوصية لدى السادة نواب



رؤساء الجامعات لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بالتواصل والتنسيق مع السيد اللواء أ.ح/ علي هريدي (المشرف على قطاع إدارة الأزمات والكوارث). مع تكليف السيد أ.د/ علاء عبد الحليم مرزوق (نائب رئيس جامعة بني سويف لشئون خدمة وتنمية البيئة) بإرسال التعديلات المطلوبة على الفيلم التسجيلي المعروف لإحالاته إلى السيد اللواء أ.ح/ علي هريدي للتعديل قبل النشر بالجامعات.

(٧١) كتاب السيد أ.د/ فكري نجيب أسعد (أستاذ متفرغ بالمعهد القومي لعلوم البحار والمصايد) بشأن طلب سيادته إلقاء محاضرة بغرض تحقيق التعاون بين السادة الأفاضل وكلاء الجامعات في خدمة المجتمع وتنمية البيئة في مواجهة تحديات قضية مياه النيل.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ فكري نجيب أسعد (أستاذ متفرغ بالمعهد القومي لعلوم البحار والمصايد) بشأن طلب سيادته إلقاء محاضرة بغرض تحقيق التعاون بين السادة الأفاضل وكلاء الجامعات في خدمة المجتمع وتنمية البيئة في مواجهة تحديات قضية مياه النيل. مع التوصية لدى السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بالتواصل والتنسيق مع السيد أ.د/ فكري نجيب أسعد (أستاذ متفرغ بالمعهد القومي لعلوم البحار والمصايد) في هذا الشأن.

(٧٤) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة أسوان بشأن القوافل الطبية التي خرجت من الجامعة لتقديم الخدمات الطبية ورفع المعاناة عن أفراد الشعب في المناطق النائية بصفة خاصة والمجتمع الأسواني بصفة عامة.

• القرار:

قرر المجلس بما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة أسوان بشأن القوافل الطبية التي خرجت من الجامعة لتقديم الخدمات الطبية ورفع المعاناة عن أفراد الشعب في المناطق النائية بصفة خاصة والمجتمع الأسواني بصفة عامة.

٢- التوصية بإضافة بعض أعضاء هيئة التدريس بالجامعات من أقسام علم النفس والاجتماع ضمن القوافل الطبية لتغطية المفاهيم والقيم المصرية ومكافحة الإرهاب بكافة أشكاله.

٣- تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ علي أحمد أبو شوشة	نائب رئيس جامعة كفر الشيخ لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

أ.د/ عاطف محمد أبو النور	نائب رئيس جامعة قناة السويس لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ يوسف أحمد غرباوي	نائب رئيس جامعة جنوب الوادي لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ مها زكريا عبد الرحمن	نائب رئيس جامعة بورسعيد لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ أحمد سيد خليل	نائب رئيس جامعة أسوان لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ حسام عبد الغفار	أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات لشئون المستشفيات الجامعية

وذلك لإعداد دراسة تتضمن توزيع القوافل الطبية للجامعات المصرية على كافة قطاعات الجمهورية لتوصيل الخدمة إلى كافة القطاعات وعدم إغفال أي قطاع منها خاصة القطاعات الحدودية والنائية، وذلك كله بالتنسيق مع وزارة الصحة والسكان.

(٧٥) مناقشة موضوع تحديد أعمال واختصاصات نائب رئيس الجامعة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات بالجامعات.

استعرض المجلس الموضوع في ضوء ما عرضه بعض السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة في هذا الشأن.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ علاء عبد الحليم مرزوق	نائب رئيس جامعة بني سويف لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ عبد الله السيد عسكر	نائب رئيس جامعة الزقازيق لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ حمدي أحمد عمارة	نائب رئيس جامعة مدينة السادات لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
أ.د/ راجح رتيب	نائب رئيس جامعة بني سويف السابق

وذلك لدراسة وإعداد مقترح بتحديد أعمال واختصاصات نائب رئيس الجامعة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ أسوة بنائبي رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب والدراسات العليا.

\* اعتماد محضر اجتماع شئون التعليم والطلاب الجلسة رقم (٦٠) بتاريخ  
٢٠١٧/١٢/٣.  
• القرار:

اعتماد محضر اجتماع شئون التعليم والطلاب الجلسة رقم (٦٠) بتاريخ  
٢٠١٧/١٢/٣ الذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٨٠) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة بنها بشأن الطالب/ كيرلس سعد ملاك  
قتلتة الحاصل على المعهد الفني التجاري بشبرا عام ٢٠١٧ وتم  
ترشيحه من خلال مكتب التنسيق إلى كلية الحقوق جامعة القاهرة  
ويرغب في التحويل إلى كلية الحقوق بجامعة بنها ولا مانع لدى  
الجامعة من قبوله.  
• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى جامعة بنها للدراسة.

(٩١) كتاب السيد أ.د/ مساعد أول وزير التعليم العالي للعلاقات الثقافية  
والبعثات وشئون الجامعات بوزارة التعليم العالي بشأن قواعد  
وإجراءات قبول الطلاب الوافدين بالجامعات والمعاهد المصرية  
بالمرحلة الجامعية الأولى في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨.  
• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ مساعد أول وزير التعليم العالي للعلاقات  
الثقافية والبعثات وشئون الجامعات بوزارة التعليم العالي بشأن قواعد  
وإجراءات قبول الطلاب الوافدين بالجامعات والمعاهد المصرية بالمرحلة  
الجامعية الأولى في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨.

(٩٣) كتاب السيد أ.د/ رئيس قطاع مكتب الوزير بشأن خطاب السيد أ.د/  
وزير الآثار وطلب سيادته إضافة عدد من تخصصات العمل الأثري  
للمناهج وهذه التخصصات (إدارة المتاحف - إدارة المواقع الأثرية -  
علم الحفائر) التي يتم دراستها بالكليات المتخصصة بالجامعات  
المصرية.  
• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى لجنة قطاع الآداب ولجنة قطاع السياحة  
والفنادق لدراسة مدى إمكانية إضافة عدد من تخصصات العمل الأثري  
للمناهج وهذه التخصصات (إدارة المتاحف - إدارة المواقع الأثرية - علم  
الحفائر) التي يتم دراستها بالكليات المتخصصة بالجامعات المصرية.

(١١٠) تشكيل لجنة عليا للنظر في تشكيل اللجان التخطيطية للجان قطاعات التعليم الجامعي ودورها الجديدة.  
● القرار:

قرر المجلس الموافقة على تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة	العضوية
أ.د/ مفيد شهاب	الاستاذ بكلية الحقوق جامعة القاهرة	رئيساً
أ.د/ إبراهيم الدميري	الاستاذ بكلية الهندسة جامعة عين شمس	عضواً
أ.د/ رشاد برسوم	الاستاذ بكلية الطب جامعة القاهرة	عضواً
أ.د/ مرفت الديب	الاستاذ بكلية التربية جامعة بنها	عضواً
أ.د/ علي عبد العزيز	الاستاذ بكلية الزراعة جامعة عين شمس	عضواً
أ.د/ أشرف صبحي	الاستاذ بكلية التربية الرياضية جامعة حلوان	عضواً
أ.د/ أحمد زايد	الاستاذ بكلية الآداب جامعة القاهرة	عضواً
أ.د/ صالح الشيخ	الاستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة	عضواً
أ.د/ محمود رأفت	الاستاذ بكلية الطب جامعة أسيوط	عضواً
أ.د/ محمد الحناوي	الاستاذ بكلية التجارة جامعة الإسكندرية	عضواً
أ.د/ يوسف راشد	القائم بأعمال أمين المجلس الأعلى للجامعات	منسقاً للجنة

(١١٢) كتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن بروتوكول التعاون الذي تم توقيعه بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاستثمار والتعاون الدولي متضمناً الآليات التي تهدف إلى تفعيل مبادرة (فكرتك شركتك) في الجامعات.  
● القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن بروتوكول التعاون الذي تم توقيعه بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاستثمار والتعاون الدولي متضمناً الآليات التي تهدف إلى تفعيل مبادرة (فكرتك شركتك) في الجامعات.

(١١٣) كتاب أ.د/ رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بشأن مقترح قرار منح درجات حافز التفوق / التميز العلمي لطلاب الثانوية العامة.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- تأجيل النظر في الموضوع لمزيد من الدراسة.
- ٢- التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بموافاة امانة المجلس الأعلى للجامعات بمقترحاتها في هذا الشأن تمهيداً للعرض على المجلس الأعلى للجامعات القادم.

(١١٥) النظر في معادلة الشهادات والتخصصات الصادرة من كليات الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بدولة الكويت.

استعرض المجلس الموضوع في ضوء قراره السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٤ في هذا الشأن وآراء اللجان الفنية المشكلة لهذا الموضوع.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- بالنسبة لكلية الدراسات التجارية:
  - لا يمكن معادلة تلك الشهادات للنقص الحاد في عدد المواد وعدد الساعات المطلوب دراستها والتي تصل في المتوسط إلى ٦٩ ساعة.
  - يمكن إلحاق الطلاب للدراسة بإحدى كليات التجارة بالجامعات المصرية في التخصصات المختلفة في السنة الثالثة لدراسة مقررات السنتين الثالثة والرابعة في التخصص حتى يمكن معادلتهم بدرجة البكالوريوس.
- ٢- بالنسبة لكلية التمريض:
  - عمل دراسة تكميلية لطلاب كلية التمريض - الهيئة العامة للتعليم التطبيقي بدولة الكويت للالتحاق بالمعهد الفني للتمريض بجمهورية مصر العربية وتشمل على المواد الآتية:

● مواد تمريضية:

- ١- تمريض الأطفال (نظري وعملي)
- ٢- تمريض صحة المجتمع (عملي فقط)
- ٣- تمريض الصحة النفسية والعقلية (نظري وعملي)
- ٤- تمريض مسنين (نظري وعملي)
- ٥- الإدارة في التمريض (نظري)
- ٦- طرق البحث في التمريض
- ٧- التقييم الصحي (نظري وعملي)

## ● مواد طبية:

- ٨- جراحة عامة
- ٩- باطنة عامة
- ١٠- تغذية تطبيقية
- ١١- وبائيات
- ١٢- الطب النفسي
- ١٣- لغة إنجليزية (٤)
- ١٤- طب النساء والتوليد
- ١٥- طب وجراحة الأطفال

## ● مواد مساندة:

- ١٦- التواصل والعلاقات الإنسانية
- ١٧- حقوق الإنسان
- ١٨- استراتيجيات التعليم والتثقيف الصحي
- ١٩- احصاء حيوي

وتقسم هذه المواد على فصلين دراسيين.

- بعد دراسة المواد السابقة تقضي الطالبات ٣ أشهر فقط من التدريب الإجمالي (الامتياز) بدلاً من ٦ أشهر استكمالاً للتدريب المكثف.
- إمكانية التحاق الطالبة بكلية التمريض (أربعة سنوات وسنة امتياز) بالجامعات المصرية بعد المعادلة بشهادة المعهد الفني للتمريض فضلاً عن شرط الحصول على نسبة ٧٥% واجتياز اختبارات القبول.

## ٣- بالنسبة لكلية العلوم الصحية:

- يقبل الطلاب بالفرقة الثانية بكلية العلوم الطبية التطبيقية بالجامعات المصرية طبقاً للقسم الحاصل عليه.
- الأقسام المتاحة بالجامعات المصرية بعد اجتياز الاختبارات اللازمة (اختبار لغة - اختبار تخصص - مقابلة شخصية - كشف طبي) هي (قسم السجلات الطبية - قسم علوم التغذية - قسم صحة الفم والأسنان).
- ويمكن لخريجي قسم العلوم الصيدلانية أن يستكملوا الدراسة بالمعاهد الفنية الصحية لمدة سنتين أخرتين للحصول على دبلومة (مهنية) إكلينيكية.

## ٤- بالنسبة لكلية الدراسات التكنولوجية:

- لا مانع من حيث المبدأ في الموافقة على قبول الطلاب الحاصلين على شهادات من كلية الدراسات التكنولوجية بالكويت وذلك لاستكمال دراستهم بالجامعات المصرية وفي التخصصات المناظرة لتخصصاتهم التي حصلوا عليها على أن يتم عمل مقاصة علمية لكل تخصص على حدة من تخصصات كلية الدراسات التكنولوجية التابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي بالكويت وفي ضوء اللوائح والقواعد والقوانين المتبعة في الجامعات المصرية.

**٥- بالنسبة لكلية الدراسات التجارية - قسم القانون:**

بدراسة الموضوع والإطلاع على المستندات والأوراق المتعلقة بالموضوع تبين أن الدارس درس في الفرقتين الأولى والثانية مواد معادلة تماماً وفقاً للتوصيف لما يدرسه الطالب بكلية الحقوق بالجامعات المصرية، كما درس بعض المواد التي في الفرقتين الثالثة والرابعة على النحو التالي:

- المدخل للعلوم القانونية
- النظرية العامة للالتزام (المصادر + الأحكام والإثبات)
- القانون التجاري والشركات التجارية
- القانون الجنائي (القسم العام)
- القانون الجنائي (القسم الخاص)
- الأحوال الشخصية
- القانون الدستوري
- حقوق الإنسان
- المرافعات المدنية والتجارية
- التنفيذ
- التسجيل والشهر العقاري
- التحكم
- القانون الإداري

وبمقارنة ما درس الطالب الموضوع أعلاه بما يدرس بكليات الحقوق بالجامعات المصرية تبين ما يلي:

أولاً: جواز التحاق الطالب خريج قسم القانون من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي بالفرقة الثالثة بكلية الحقوق بمراعاة الضوابط الموضحة في البندين ثانياً وثالثاً.

ثانياً: يدرس الطالب المواد التالية:

١- التنظيم الدولي س- ١

٢- الاقتصاد السياسي ٢،١

٣- المدخل للفقه الإسلامي

٤- اللغة الأجنبية ٢،١

٥- القانون الدولي العام س- ٢

ثالثاً: يعفى الطالب من المواد التالية في الفرقتين الثالثة والرابعة:

١- القانون التجاري س- ٣

٢- القانون التجاري س- ٤

٣- المرافعات المدنية والتجارية س- ٣

٤- التنفيذية س- ٤

(١١٦) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة سوهاج بشأن الاستفسار عن بعض

حالات الطلاب المحتجزين بالحبس من حيث:

- كيفية حساب النتيجة حيث تنص اللائحة الداخلية للكلية على أن تكون الامتحانات التحريرية ٧٥% والشفوية ٢٥%.
- بعض الطلاب المحبوسين والمقيدين بالفرقة الأولى بدبلومات الدراسات العليا هل تحجب نتيجة الفرقة الأولى ويقوم بالالتحاق بالفرقة الثانية لنفس الدبلوم أم لا.
- إمكانية قبول الطلاب المحبوسين في بعض الدبلومات تتطلب مقابلة شخصية للقيّد للدبلوم.
- القرار:

قرر المجلس التأكيد على قراره السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠١٤ والمتضمن ما يلي:

(١) السماح لمن يرغب من الطلاب المحتجزين بالسجن والمتحققين بكليات الجامعات المصرية بأداء امتحاناتهم داخل محبسهم وذلك بالتنسيق مع الجهات الأمنية.

(٢) بالنسبة للامتحانات العملية التي تستلزم ضرورة استخدام معامل أو ورش فيؤجل الامتحان ويعتبر غياب بعذر قهري مقبول.

(٣) يتم اعفائهم من نسب الحضور المقررة. مع حجب النتيجة لحين أداء الامتحانات العملية المطلوبة.

- (١١٩) كتاب السيد أ.د/ أمين لجنة قطاع الدراسات القانونية بشأن احاطة المجلس الأعلى للجامعات علماً بموافقة اللجنة المشكلة لدراسة مبادرة وزارة التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات تحت مسمى التعليم من أجل التشغيل - ودراسة احتياجات سوق العمل.
- القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ أمين لجنة قطاع الدراسات القانونية بشأن احاطة المجلس الأعلى للجامعات علماً بموافقة اللجنة المشكلة لدراسة مبادرة وزارة التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات تحت مسمى التعليم من أجل التشغيل - ودراسة احتياجات سوق العمل.

- (١٢٠) كتاب السيد أ.د/ مساعد أول وزير التعليم العالي والبحث العلمي للعلاقات الثقافية والبعثات وشئون الجامعات بشأن مقترحات السادة رؤساء المكاتب الثقافية لكل من دولة الكويت والمملكة العربية السعودية ودولة الإمارات ومملكة البحرين وسلطنة عمان التي



تتعلق بالطلاب الوافدين من دول مجلس التعاون الخليجي للدراسة بالجامعات المصرية والمتضمنة:

- ١- مقترح لإعادة تصحيح درجات الطلاب بالجامعات المصرية (التظلمات) للمرحلتين الجامعية والدراسات العليا.
- ٢- التقارير الدراسية.
- ٣- المعادلات.
- ٤- التقويم الجامعي.

● القرار:

قرر المجلس أعمال النظم والقواعد المطبقة في الجامعات المصرية في هذا الشأن.

(١٢١) كتاب السيد رئيس اتحاد طلاب ليبيا بجمهورية مصر العربية بشأن المشاكل التي تواجه الطلبة الليبيين الدارسون بالجامعات المصرية والموفدون منهم على نفقة الدولة أو الدارسون على حسابهم الخاص.

● القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد رئيس اتحاد طلاب ليبيا بجمهورية مصر العربية بشأن المشاكل التي تواجه الطلبة الليبيين الدارسون بالجامعات المصرية والموفدون منهم على نفقة الدولة أو الدارسون على حسابهم الخاص.

(١٢٣) كتاب السيد أ.د/ رئيس لجنة قطاع التعليم التكنولوجي بشأن الدراسة الخاصة بمقترح قانون إنشاء الجامعة التكنولوجية المصرية.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- مشروع قانون إنشاء الجامعات التكنولوجية في مصر.
- ٢- اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة في هذا الشأن.

(١٢٤) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة بشأن إنشاء برامج البكالوريوس في التربية بنظام الساعات المعتمدة بنظام التعليم الالكتروني المدمج بكلية التربية للطفولة المبكرة على النحو التالي:  
أ- برنامج للحصول على درجة البكالوريوس في التربية (طفولة مبكرة) لمدة أربع سنوات:

- برنامج إعداد معلمات مرحلة الحضانة.
  - برنامج إعداد معلمات مرحلة رياض الأطفال.
  - برنامج إعداد معلمات روضات مدارس اللغات والمدارس الدولية.
  - ب - برنامج للحصول على درجة البكالوريوس في التربية (تربية خاصة) لمدة أربع سنوات:
    - برنامج إعداد معلمة الظل.
    - برنامج إعداد معلمات الأطفال ذوي الإعاقة العقلية.
    - برنامج إعداد معلمات الأطفال ذوي صعوبات التعلم.
    - برنامج إعداد معلمات الأطفال الذواتيين.
    - برنامج التنمية اللغوية واضطراب التخاطب.
- القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الموافقة من حيث المبدأ على إنشاء برامج البكالوريوس المهني في التربية بنظام الساعات المعتمدة بنظام التعليم الإلكتروني المدمج بكلية التربية للطفولة المبكرة على النحو التالي:
  - أ- برنامج للحصول على درجة البكالوريوس في التربية (طفولة مبكرة) لمدة أربع سنوات:
    - برنامج إعداد معلمات مرحلة الحضانة.
    - برنامج إعداد معلمات مرحلة رياض الأطفال.
    - برنامج إعداد معلمات روضات مدارس اللغات والمدارس الدولية.
  - ب - برنامج للحصول على درجة البكالوريوس في التربية (تربية خاصة) لمدة أربع سنوات:
    - برنامج إعداد معلمة الظل.
    - برنامج إعداد معلمات الأطفال ذوي الإعاقة العقلية.
    - برنامج إعداد معلمات الأطفال ذوي صعوبات التعلم.
    - برنامج إعداد معلمات الأطفال الذواتيين.
    - برنامج التنمية اللغوية واضطراب التخاطب.
- ٢- إحالة الموضوع إلى لجنة التعليم الإلكتروني المدمج للتأكد من توافق الإمكانيات التكنولوجية بهذه البرامج.

(١٣٢) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة المرفق به كتاب السيد أ.د/ عميد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية المتضمن النظر في الموافقة على قبول عدد (٢٤) طالباً من الحاصلين على شهادة البكالوريا الفرنسية عام ٢٠١٧ (وذلك بالإضافة إلى الأعداد المقرر قبولها عن طريق مكتب التنسيق) والذين اجتازوا اختبار الالتحاق بشعبة

الدراسة باللغة الفرنسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨ على أن يكون قبولهم عن طريق الكلية مباشرة.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- تقنين أوضاع هؤلاء الطلاب (٢٤ طالباً) من الحاصلين على شهادة البكالوريا الفرنسية عام ٢٠١٧ والذين قبلتهم كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة (بشعبة الدراسة باللغة الفرنسية) في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨ عن طريق الكلية مباشرة، بشرط التأكد من استيفائهم الحد الأدنى المعلن للقطاع من خلال مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد.
- ٢- التأكيد على عدم قبول أي فئة من الطلاب المستجدين عن طريق الكليات والجامعات مباشرة ويكون القبول فقط من خلال مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد.

(١٣٥) النظر في كتاب السيد أ.د/ مساعد أول وزير العلاقات الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي بشأن قبول الإدارة العامة للوافدين عدد كبير من طلبات الطلاب الوافدين العائدين من دول (ليبيا - سوريا - اليمن) وإنهاء الإجراءات الخاصة بهم لهذا العام ٢٠١٧/٢٠١٨، على أن يعاد النظر في إلغاء التحويلات من هذه الدول عند إعداد قواعد وإجراءات قبول الطلاب الوافدين للعام الجامعي القادم ٢٠١٨/٢٠١٩.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على قبول تحويل الطلاب الوافدين من أصل دول (ليبيا - سوريا - اليمن) فقط، على أن تقوم الكليات المحولين إليها بإجراء المقاصة العلمية المطلوبة لتحديد الفرقة الدراسية التي يلتحق بها هؤلاء الطلاب وذلك تنفيذاً للمادة (١٧٠) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢.

(١٣٧) مذكرة المركز القومي للتعليم الإلكتروني بشأن تشكيل المجلس الأعلى للجامعات لجنة متخصصة لتقييم البرامج المهنية سنوياً.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على تشكيل لجنة من كل من السادة:

العضوية	الجامعة	الاسم
رئيساً	جامعة الإسكندرية	أ.د/ إسماعيل جمعة

أ.د/ محمد إبراهيم الدسوقي	جامعة حلوان	عضواً
أ.د/ إبراهيم فتحي معوض	جامعة عين شمس	عضواً
أ.د/ رامي إسكندر	جامعة المنصورة	أميناً

وذلك لتقييم البرامج المهنية بنظام التعليم الإلكتروني المدمج سنوياً.

(١٣٨) كتاب السيد أ.د/ مدير وحدة الخدمات المعرفية والإلكترونية بشأن الموافقة على خطة الحفاظ على مستوى الخدمة للجامعات التي قامت بسداد الإشتراك لشبكة الجامعات المصرية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة السيد أ.د/ مدير وحدة الخدمات المعرفية والإلكترونية بشأن الموافقة على خطة الحفاظ على مستوى الخدمة للجامعات التي قامت بسداد الإشتراك لشبكة الجامعات المصرية.

(١٣٩) مقترح التعاون مع Foundation For Advancement Of International Medical Education And Research لاستحداث برنامج تدريبي لأعضاء هيئة التدريس بكليات القطاع الصحي بالجامعات المصرية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى لجنة قطاع الدراسات الطبية.

(١٤٢) طلب مؤسسة شباب القادة المتضمن طلب الموافقة على ما يلي:

- ١- دخول الجامعات المصرية ووضع أكشاك للدعاية داخل الجامعات لتعريف الطلاب ببرنامج المؤسسة والإشتراك به.
- ٢- توفير القاعات والأجواء المناسبة بالجامعات لمؤسسة شباب القادة لإقامة الندوات والمؤتمرات والمقابلات الشخصية للطلاب للقبول بالالتحاق ببرنامج المؤسسة والسماح للمؤسسة بوضع أكشاك صغيرة داخل الجامعات المستهدفة من أجل الترويج للبرنامج.
- ٣- تسهيل إجراءات الاجتماع برؤساء الجامعات المصرية وعمداء الكليات لتحقيق الغرض المنشود.
- ٤- اشتراك معالي السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالحفل السنوي للمؤسسة أو من يمثله وينوب عنه.
- ٥- دعم الشباب مغنوياً بصورة مستمرة من أجل الأهداف المنشود.

**• القرار:**

قرر المجلس الموافقة من حيث المبدأ على طلبات مؤسسة شباب القادة سائلة الذكر وإحالة الموضوع إلى المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة للدراسة.

(١٤٣) موضوع مراسلات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للجامعات بشأن استفسارات مؤسسة رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء وغيرها.

**• القرار:**

قرر المجلس التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بتحديد مسئول من كل جامعة للتواصل مع السيد الاستاذ/ عاطف عيسى (رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي والبحث العلمي) لسرعة الرد على المراسلات الإلكترونية الواردة من مؤسسة رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء وغيرها.